3201 - يوم القيامة على المؤمنين كقدر ما بين الظهر والعصر .

قال ابن الغرس ضعيف وقال في التمييز رواه الديلمي في مسنده عن أبي هريرة .

وله شواهد : منها ما رواه أحمد وأبو يعلى وابن حبان والبيهقي بسند حسن عن أبي سعيد قال سئل رسول الله صلى الله عليه وسلّم عن يوم كان مقداره خمسين ألف سنة ما أطول هذا اليوم فقال والذي نفسي بيده أنه ليخف على المؤمن حتى يكون أهون عليه من الصلاة المكتوبة يصليها في الدنيا .

وأخرج ابن أبي حاتم موقوفا بلفظ { يوم يقوم الناس لرب العالمين } مقدار نصف يوم من خمسين ألف سنة فيهون ذلك على المؤمنين كتدلي الشمس للغروب إلى أن تغرب وفي الباب عن ابن عمرو وغيره